رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]4521 -2082[إذا تلف المبيع بعد بـُدُوّ صلاحه بفعل آدميٍ مجهول، فمن الذي يضمنه: البائع أم المشتري؟

صالح الفوزان

اليكم سماحة الوالد يقول السائل اذا تلف المبيع بعد بدو صلاحه بفعل ادمي مجهول فمن الذي يضمنه؟ البائع ام المشتري يبحث عن هذا المجهول يعرف الجاني يبي يعرف تعرفه المباحث - 00:00:00

آآ القرائن حد ويبحثون عنه نعم - 00:00:18